

226674 - والده متهاون في أمر الصلاة والزكاة ويدفع الرشاوي فهل يجوز له الأخذ من ماله ؟

السؤال

أبلغ من العمر 23 عاماً ، ووالدي الآن رجل أعمال حيث كان يعمل سابقاً في مجال التبغ ، ولكنه ترك العمل في ذلك المجال بسبب مشاكل مالية ، وحالياً يمتلك مع شريكه في العمل مقلع للحجارة ، وهم يتهربون من الضرائب ، فالقيام بذلك لن يجعلهم يحصلون على الأرباح المناسبة ، ويدفعون الرشاوي لتفادي المشاكل أو إتمام بعض الإجراءات القانونية ، ولم يدفع أبي الزكاة طيلة هذه السنوات ، ولكنه ينوي القيام بذلك خلال شهر رمضان المقبل ، ولكنني لا أظن أنه سيدفع الزكاة عن كل تلك السنوات ، ولن يستمع لنصيحة أي شخص بهذا الخصوص ، وقد بدأ الصلاة مؤخراً ، ولكنه لا يصلي الصلاة في وقتها ، فهو يقول إنّ العمل يشغله عن الصلاة. بناءً على ما سبق ، هل يجوز لي أن آخذ المال من والدي لتغطية تكاليف دراستي أو إنشاء عملي الخاص؟ وهل يجوز لي أن أساعده في عمله؟ وما حكم الدخل الذي يحصل عليه والدي من هذا العمل؟

الإجابة المفصلة

نسأل الله تعالى أن يهدي والدك ويوفقه للتوبة النصوح .
عمل والدك في مقلع الحجارة هو عمل مباح ، فالأموال التي يجنيها من هذا العمل هي أموال مباحة ، فيجوز لك الأخذ منها والانتفاع بها ، كما يجوز لك مساعدته في عمله هذا مادام العمل الذي تبشره مباحا .
أما ما يقدمه من رشوة وتهاونه في الصلاة ، وعدم إخراجه للزكاة : فهذه محرّمات ، بل كبائر ، يجب عليه التوبة منها ، إلا أنها لا تجعل عمله وأمواله حراما ، لأنها خارجة عن حقيقة هذا العمل .

وقد ذكرت أن والدك بدأ بالصلاة مؤخراً ، وإن كان يؤخر الصلاة عن وقتها ، وأنه عازم على إخراج الزكاة ، وهذا يدل على أنه لا يزال عنده بقية من خير ، فاستثمر هذا الخير الذي عنده ، وشجعه دائماً على فعله ، وذكره به ، حتى يزداد هذا الخير شيئاً فشيئاً ، حتى يتم الله نعمته علي بالتوفيق للتوبة النصوح .

ولمزيد الفائدة راجع الفتوى رقم (105103)

والله أعلم .